السؤال ويوافق ما في الواقع اذ يعني صلى الله عليه وسلم لم يأكل لهم ويغني عن المناخل
فبقي لم يثبت على حاله وتعسرا قبل المناخل ولا بدعة في الا بعلاك فقيل كيف
كنتم تصنعون بالشعير اي بدقيقه مع كثرة نخالته قال كنا ننفخه في رواية
نطير اي فيطير منه ما طار وما بقي منه حبة بالنفخ ويبقى ما فيه ريزانه كما
الوفي ثم نعجنه بفتح النون وكسر الجيم وفي مثل بيانه تركه صلى الله عليه وسلم
التكلف وان لا يتمام تنظيف الطعام وانه لا يبتلى به الا اهل البطالة والغفلة
وهذا كان صلى الله عليه وسلم قبل ان يعطى ملوكا لا يشبعون ان المصدر الحل
وما يهضم قبل ما يتقوى به وما عاب طعاما قط قال المناوي قال
الغزالي وهذا يقتضي ان اتخاذ المناخل لتنخيل الطعام منهي عنه وان كان بدعة
بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم لان النهي عنه هو بدعة تضاد سنة ثابتة
وترفع امرا من الشرع مع بقاء علته وليس تنخيل الطعام كذلك لان الفصل منه
تطييب الطعام وذلك مباح ما لم ينته الى التنعم المفرط اهـ تنبيه
قال ابن حجر روى البزار بسند ضعيف هونوا الطعام يبارك لكم فيه وحكى
ابن ادعى بعض اهل العلم صاحب النهاية عن ابن ذراعي انه تصحيف لا رغيف
وهذا اولى من خبر الديلمي صغروا الخبز واكثروا عدده يبارك لكم فيه
فانه واه وحسن ثم ذكره ابن الجوزي في الموضوعات ومن خبر البركة في صغر
القرص فانه كذب كما نقل عن الحفاظ قال المصنف حدثنا محمد بن
بشار نا معاذ بن هشام نا ابي هو هشام الدستوائي عن يونس
هو ابن ابي الفرات البصري المشهور بالاسكاف كما صرح بذلك في سبل

عن قتادة

[illegible]ل برخة في الاسلام [illegible] المناخل

[illegible] يعني هشام [illegible] الازهر [illegible] المسكات

[illegible] صغير الارغفة

[illegible] تصغير قرص الخبز

١٣٦

عن قتادة هو ابن دعامة السدوسي عن قتادة وكان لم يسمع منه الا بعض حديث فيه قصد
وسمع ابن يونس عنه عن انس بن مالك قال ما اكل النبي صلى الله عليه
وسلم على خوان الاشهر كسر الخاء ولا رجل جمع اخونة وفي لانشهر ضم المعجمة ويجوز
ضمها وجيم لغة ثالثة وجمعها اخوان فقيل الاعجمي معرب وقيل انه عجمي قال
في جمع الوسائل ولعله سمي به لاجل الاجتماع الاخوان به لاجل الاكل عنده
قال ابن حجر والاكل على الخوان ذاته لا رجل لهم عادة بعض المترفين
وصنيع الجبابرة لئلا يفتقروا الى خفض الرأس عند الاكل فالاكل عليه بدعة
لكنها جائزة ان خلا قصد التكبر ولا في سكرجة بضم السين والكاف والراء
المشددة موضوع بعضهم ميت الى اناء صغير كانت العجم تستعملها في الكوامخ
وما اشبهها من الجوارشنات على الموائد حول الاطعمة للتشهي والهضم
وفي الطحاوي ان الا بعض مهبب وعادة اهل الحرص على الاكل ولا خبز له مرقق
بالرفع على انه نائب الفاعل وفي نسخة بالنصب على انه حال من المفعول او مفعول
اعني والمجاز هو النائب والمرقق والملين وهو الرغيف خلاف خالص ما هو ادى
او المرقق هو الموسع كالرقاق عرفا ولا يشكل ان المرقق هو ابار رأى بيان ترك التكلف
والتنعم انه هو صلى الله عليه وسلم به وفيه وفي خادم الصبيان انه لم يأكل قبل
البعثة ولا بعدها وانه كان يأكله اذ اخبز يقدم لانه لخادم الحرمين اذ في
داخل البلد انه يأكله مطلقا وبأنه ما يوجد قال ابن يونس فقلت
لقتادة فعلى ما كانوا يأكلون في الطعام على ولا استعمال القليل
... وهو ... الانس روي البخاري ... قال على هذه السفر

انما سمي الخوان خوانا

الاكل على الخوان بدعة جائزة